

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

يظن أن الأكدرية تكون غراء وغير غراء وأنه احترز من الأكدرية غير الغراء وأفهم مثله في قوله بعد ولا في الحمارية والمشاركة الخامسة ابن حبيب سميت أكدرية لأن عبد الملك بن مروان طرحها على رجل اسمه أكر يحسن الفرائض فأخطأ فيها وقيل سأل أكر عبد الملك فأخطأ وقيل لأن امرأة اسمها كدراء وقعت هذه في إرثها وقيل لأنها تكدرت على زيد فلم يصف له فيها أمر وقيل لتكدرها بكثرة أقوال الصحابة رضي الله تعالى عنهم فيها قيل وسميت الغراء إذ لا شبه لها في الفرائض فهي مشهورة كغرة الفرس وقيل لأن الجد غر الأخت وإن كان محلها أي الأخت الشقيقة أو لأب في الأكدرية أخ لأب ومعه أي الأخ لأب إخوة لأب اثنان فأكثر فتصير أركانها زوج وجد وأم وأخ لأب وإخوة لأب سقط الأخ لأب لأن الجد يقول له لو كنت دوني لم ترث شيئاً لاستغراق الفروض التركة وأنا الذي حجت الإخوة لأب عن الثلث فأنا آخذه وحدي ووجودي معك لم يوجب لك شيئاً هذا هو المعروف للإمام مالك رضي الله تعالى عنه قيل ولم يخالف مالك زيدا رضي الله تعالى عنهما إلا في هذه ولذا سموها مالكية وأصلها ستة ومنها تصح للزوج النصف ثلاثة ولأب السدس واحد وللجد الثلث اثنان وصورتها هكذا تنبيهات الأول لا يقال الأخ لأب ساقط هنا ولو لم يكن معه إخوة لأب فلا معنى لذكرهم لأننا نقول إنما ذكرهم لتكون المالكية للتنبيه على مخالفة مالك زيدا رضي الله تعالى عنهما فيها الثاني لا يقال الأخ الشقيق ساقط فيها أيضاً فلا معنى لتقييد الأخ بكونه لأب لأننا